



الهيئة المستقلة
لحقوق الإنسان
ديوان المظالم



الحق في الرعاية الصحية في السجون في ظل تفشي جائحة كورونا (كوفيد 19)



مقدمة

في خضم انتشار فيروس كورونا كوفيد 19 في الأرض الفلسطينية المحتلة، أعلن الرئيس الفلسطيني محمود عباس حالة الطوارئ لمواجهة الفيروس بتاريخ 5 آذار 2020 لمدة 30 يوماً، اشتملت على عدد من التدابير الوقائية والإجراءات الاحترازية. يرتب اعلان حالة الطوارئ عدداً من الالتزامات وفقاً للقانون الأساسي الفلسطيني والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت لها دولة فلسطين. بالإضافة إلى الالتزامات العامة المنصوص عليها، يجب إيلاء اهتمام خاص بما يتعلق بالاحتجاز والتوقيف ومعاملة المحتجزين بهدف ضمان تمتعهم بالحقوق والحريات الأساسية، ووضع تدابير وقائية واحترازية ملائمة للحد من انتشار الفيروس.

يشكل الانتشار الواسع للفيروس مخاوف مشروعة تتمثل بإمكانية انتشار هذا الفيروس في أماكن الاحتجاز. كما ويمثل تفشي أي مرض معدٍ مخاطر خاصة في أماكن الاحتجاز بسبب ضعف البنية الصحية للنزلاء، وكذلك بسبب صعوبات احتواء الانتشار الكبير للفيروس في مثل هذه البيئة المغلقة. حيث يعتبر المحتجزين عرضة للإصابة بهذا الفيروس نظراً لقربهم من بعضهم البعض بسبب المعيشة أو العمل حيث يتواجدون في كثير من الحالات في ظروف مزدحمة ومكتظة مع قلة في التهوية.

إن الظروف الاستثنائية التي يشهدها العالم، بسبب انتشار الجائحة، تملي على المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ضرورة العمل الحثيث مع الإدارات القائمة على أماكن الاحتجاز لضمان وحماية الحق في الصحة واتخاذ التدابير اللازمة للوقاية من الأوبئة والفايروسات.

وفي هذا السياق، قال السيد «فانسان بالون»، رئيس وحدة الأشخاص المحرومين من الحرية في اللجنة الدولية للصليب الأحمر: «إن السجون ليست بمعزل عن العالم عندما يتعلق الأمر بانتقال الأمراض. إذ يمكن أن تدخل الفيروسات وتتفشى داخل مرفق من مرافق الاحتجاز وتنتشر منه إلى الخارج من خلال الزيارات العائلية وموظفي الاحتجاز وموظفي تقديم الخدمات والمحتجزين الذين يدخلون أو يغادرون عند صدور الحكم عليهم حديثاً أو عند الذهاب إلى المحكمة. يجب حماية صحة المحتجزين، ليس فقط لأنه الشيء الصحيح الذي ينبغي فعله، ولكن أيضاً لأن ذلك يعود بالنفع على قطاعات أوسع نطاقاً في المجتمع».



الحق في الرعاية الصحية الشاملة وفي بيئة صحية

ينبغي أن ينطبق الحق في الحصول على أعلى مستوى ممكن للصحة على الحالة الصحية والرعاية الصحية للمحتجزين، بشكل متساوٍ للرعاية المتاحة لمن هم خارج مراكز الاحتجاز.

وفيما يتصل بالوضع الراهن، فمن واجب السلطات أن تجري الفحوصات الدورية المكثفة سواء من خلال أطباء أماكن الاحتجاز أو طبيب يتم اختياره يكون قادراً على العمل بصورة مستقلة؛ كفاءة وجوده في مكان لائق ومناسب من حيث النظافة والمساحة والإضاءة؛ توفر مستلزمات الرعاية الصحية الكفيلة بمواجهة الفيروس مثل أقنعة الوجه، القفازات، ومستلزمات النظافة الشخصية، أدوات التعقيم والأدوات الطبية اللازمة؛ وتوفير الأدوية الكافية والمكملات الطبية؛ الغذاء الصحي الكافي؛ والمراجعة والتقييم المستمر للاوضاع الصحية العامة والفردية؛ التثقيف الصحي بشأن الفيروس والحصول على معرفة بشأن أعراضه وطرق الانتقال ومخاطره، وإجراءات الوقاية الصحية منه؛ اتباع إجراءات إجبارية مثل العزل والحجر الصحي للمشتبه بإصابته وضعه في أماكن آمنة خوفاً على سلامته. ويعد ضمان توافر مرافق صحية مجهزة بشكل جيد للموقوفين والمحتجزين المصابين أو المعرضين للإصابة أمراً بالغ الأهمية، بما في ذلك أماكن الحجر الصحي، ويجب توفير الطواقم الصحية المعنية بما في ذلك الأطباء والممرضات.

الرعاية الصحية في ظل تفشي فايروس كوفيد 19 وغيره من الأوبئة

من واجب السلطات القائمة على أماكن الإحتجاز في سياق تفشي الجائحة سواء خارج هذه الأماكن أو داخلها اتخاذ مجموعة من التدابير الوقائية والاحترازية لمنع انتقال العدوى بين النزلاء والعاملين في أماكن الاحتجاز ومن ضمن هذه التدابير:

1. أن تجري الفحوصات الدورية المكثفة سواء من خلال أطباء أماكن الاحتجاز أو طبيب من اختيارهم يكون قادراً على العمل بصورة مستقلة.



2. ضمان وجود المحتجز في مكان لائق ومناسب من حيث النظافة والمساحة والاضاءة.

3. ضمان توفر مستلزمات الرعاية الصحية الكفيلة بمواجهة الفيروس مثل أقنعة الوجه، القفازات، ومستلزمات النظافة الشخصية، أدوات التعقيم والأدوات الطبية اللازمة؛ وتوفير الأدوية الكافية والمكملات الطبية؛ والغذاء الصحي الكافي.

4. المراجعة الدورية والتقييم المستمر للأوضاع الصحية العامة والفردية.

5. التوعية التثقيف الصحي بشأن الفيروس والحصول على معرفة بشأن أعراضه وطرق الانتقال ومخاطره، وإجراءات الوقاية الصحية منه.

6. إتباع إجراءات إجبارية مثل العزل والحجر الصحي للمشتبه بإصابته ووضعه في أماكن آمنة خوفاً على سلامته، مع التأكيد على عدم جواز العزل او النقل من مكان الاحتجاز كشكل من أشكال العقاب أو مبرر للعقاب.

ويعد ضمان توافر المرافق الصحية المجهزة بشكل جيد للموقوفين والمحتجزين المصابين أو المعرضين للإصابة أمرًا بالغ الأهمية، بما في ذلك أماكن الحجر الصحي.

7. توفير الطواقم الصحية المعنية بما في ذلك الأطباء والممرضات.

8. وفي كل الأحوال يجب حماية الموقوفين والنزلاء من أي شكل من أشكال التمييز أو الوصم الناجم عن إصابتهم أو الاشتباه بإصابتهم بالعدوى.



الرعاية الصحية للعاملين في أماكن الاحتجاز

في أي مرفق احتجاز يوجد به نزلاء ليطلب من العاملين والأفراد في هذه المرافق الحفاظ على الأمن وتوفير الرعاية للأشخاص الذين يشرفون عليهم. كما ويطلب من هؤلاء العاملين التواجد في هذه المرافق أو الأجنحة عند وجود إغلاق أو حجر صحي في جناح أو مرفق. يحصل العاملون في مراكز الاحتجاز على إجازة

مرضية مدفوعة الأجر لتجنب القدوم للعمل في مرفق الاحتجاز بسبب معاناتهم من ظروف خاصة وضائقة مالية وهم بصحة غير سليمة، أو مرضى. علاوة على ذلك، يجب مشاركة المعلومات الضرورية بين أقارب العاملين في أماكن الاحتجاز المتضررة من انتشار فيروس كورونا المستجد.

الاتصال في العالم الخارجي في ظل مواجهة فايروس كورونا (Covid 19)

أدت القيود المتعلقة بجائحة كوفيد-19 إلى زيادة صعوبة الزيارات العائلية، ما زاد الضغط على العائلات والمحتجزين



خلال هذه الفترة العصيبة. يترتب على سلطات الاحتجاز اتخاذ تدابير بديلة للمحتجزين وعائلاتهم للتواصل، بما في ذلك من خلال مكالمات الفيديو أو المكالمات الهاتفية. وتعد هذه الاتصالات مهمة لأنها تبعث الارتياح في نفوس المحتجزين وعائلاتهم.



يجب السماح للمحتجزين بالتواصل مع العالم الخارجي، بما يشمل التواصل مع المحامين والأقرباء وأشخاص من اختيارهم. ويعتبر هذا التواصل أساسي وضروري في ظل الوضع الصحي الراهن في فلسطين، يمثل الاتصال العائلي دعمًا نفسيًا واجتماعيًا بالغ الأهمية للمحتجزين. كما وينصح بتخصيص وقت إضافي

لذلك حتى يتسنى للمحتجزين الاطمئنان على أقاربهم. ولكن نظرا لضرورة الوقاية والامتثال لاجراءات السلامة الصحية فيما يتعلق بالزيارات، يجب على الزائرين والمحتجزين الخضوع لفحص سابق للزيارة وغسل اليدين قبل وبعد الزيارة، كما ويجب توفير أقنعة الوجه الطبية عند الطلب. ومن الممكن وضع قيود على الزيارات عند الضرورة القصوى، ولكن في تلك الحالة يجب توفير بدائل مثل تخصيص وقت أكبر للمأكالمات الهاتفية المجانية، أو التواصل الإلكتروني مع الأقرباء وأفراد العائلة.



المعاينة والكشف الطبي الأولي

ما أن يدخل شخص إلى مكان الاحتجاز، يجب أن يعاينه أو يعاينها طبيب مؤهل. كما يجب منحهم العلاج الضروري بشكل مجاني. مع ضرورة إجراء الفحوصات الطبية اللازمة للتأكد من خلو الشخص من الإصابة بالفايروس.

وكجزء من إجراءات الدخول، يجب أن يحصل المحتجزين على معلومات واضحة عن التدابير الخاصة بالعناية الصحية في السجن وعن طرق الحصول على معاينة طبية.

الوصول الى المعلومات

للمحتجزين كما العامة الحق في الوصول الى المعلومات الدقيقة والشاملة والمتعلقة بالوقاية والتشخيص المبكر والعلاج، وينبغي أن تتناول المعلومات أيضاً بالتفصيل تنفيذ التدابير التقييدية مثل الحجر الصحي ومدته ونطاقه الجغرافي وأية تدابير مقترحة للتخفيف من الآثار الناشئة عن تنفيذها. كما ويجب اعلام الموقوفين والمحتجزين بالاجراءات المتخذة في مراكز الاحتجاز والتوقيف، للوقاية والحد من انتشار الفيروس. ويجب على الجهات المسؤولة وضع خطة للوقاية والحد من انتشار الفيروس داخل المراكز، ويتم وضع الخطة من خلال تبادل المعلومات بين الجهات المسؤولة عن التوقيف والاحتجاز والجهات الحكومية وغيرها من المؤسسات ذات العلاقة، كما يحق للموقوفين المشاركة بالتخطيط بشأن التدابير المتعلقة بالوقاية والحد من انتشار الفيروس.





اغسل يديك دائماً بالماء الجاري والصابون عند اتساخهما.




إذا لم تجد منديلاً، عليك بالسعال أو العطس في الجزء العلوي من أكمامك أو ذراعك المثنى.




قم بتغطية الأنف والفم بمنديل وحيد الاستعمال عند السعال أو العطس، وتخلص منه فوراً بعد الاستخدام.



تجنب المخالطة اللصيقة للأشخاص الذين تظهر عليهم أعراض
الزكام أو أعراض تشبه الأنفلونزا.



تجنب تناول المنتجات الحيوانية غير المطهية، كللحوم النيئة
والبيض.



تجنب المخالطة اللصيقة مع الآخرين.



#دون_تميز
#الكرامة_حق_لجميع
#الصحة_حق_لجميع

هاتف: 02 2986958 / 02 2960241 فاكس: 02 2987211



ICHRP



ichr_pal



ICHRIndependent



www.ichr.ps



ichr@ichr.ps